المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم تيزنيت
دائرة تافراوت
قيادة أملن

جماعة أملن

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ
ⵜⴰⴳⴰⵡⵙ ⵏ ⵜⵣⵎⵎⵓⵔ
ⵜⴰⴳⵣⵎⵜ ⵏ ⵜⵎⵓⵔⵜ
ⵜⴰⵎⵣⵡⴰⵔⵜ ⵏ ⵍⵎⵓⵔⵜ

ⵜⴰⵡⴰⵎⵓⵔⵜ ⵏ ⵍⵎⵓⵔⵜ

جماعة أملن
ⵜⵉⵎⵣⵡⵔⵜ ⵏ ⵍⵎⵓⵔⵜ
Commune d'Ammeline

رقم: 2025/01
بتاريخ: 27 نونبر 2025

قرار بإجراء مباريات للتوظيف في الدرجات:

- تقني متخصص في الهندسة المدنية او الاشغال الكبرى
- تقني متخصص في تطوير المعلوميات او التنمية الرقمية

إن رئيس جماعة املن؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 دي الحجة 1377، (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه،
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 من ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات،
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية (السن الأقصى للتوظيف).
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.

- وبناء على قرار وزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 الصادر في 19 مارس 2013 بتحديد قائمة الشهادات الوطنية الغير منصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة والمسلمة من طرف الجامعات ومؤسسات التعليم والتكوين والأخرى التابعة للقطاع العام المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتتميمه.
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى الدورية الوزارية الصادرة عن وزير الداخلية رقم D-6931بتاريخ 09 غشت 2019 وتحت رقم D-7862بتاريخ 18 شتنبر 2019، وتحت رقم D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول التوظيف بالجماعات.

- يقرر ما يلي –

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الجماعي لأملن عن تنظيم مباريات التوظيف وفق الدرجات والتخصصات والجدولة الزمنية الواردة في الجدول رفقته، وذلك بمركز الامتحان الذي سيُعلن عنه عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباريات.

الدرجة	الشهادة او الدبلوم المطلوب	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب	تاريخ وتوقيت اجراء المباراة
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	دبلوم التقني المتخصص في التخصصات المطلوبة المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ: 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه.	تقني متخصص في الهندسة المدنية او الاشغال الكبرى	02	18 يناير 2026 الساعة التاسعة صباحا
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	دبلوم التقني المتخصص في التخصصات المطلوبة المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ: 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه.	تقني متخصص في تطوير المعلوميات او التنمية الرقمية	02	25 يناير 2026 الساعة التاسعة صباحا

تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم، و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق طبقا لأحكام المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في هذه المباريات المترشحات والمترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير2026، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجارية بها العمل.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية **09 يناير 2026** وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المنصوص عليها في المادة الأولى، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباريات والإعلان عن النتائج على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma، وكذا على الموقع الإلكتروني الخاص بالجماعة، وموقع عمالة إقليم تيزنيت عند الاقتضاء، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحات والمترشحين لاجتياز مختلف مراحل المباريات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

حرر بأملن، في: 28 نونبر 2025

رئيس المجلس الجماعي

إقليم تيزنيت دائرة تافراوت الرئيس جماعة املن

إمضاء: عبد الرحمان حجي